ميم - ميم - البلاغ رقم ٢٠٠٧/١٥٥٣، *كورنينكو وميلينكيفيتش ضد بيلاروس*
(الآراء المعتمدة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٩، الدورة الخامسة والتسعون)*

المقدم من:	السيد فيكتور كورنينكو (لا يمثله محامٍ)
الشخصان اللذان أنهما ضحية:	السيدان فيكتور كورنينكو وألكسيندر ميلينكيفيتش
الدولة الطرف:	بيلاروس
تاريخ تقديم البلاغ:	٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ (تاريخ الرسالة الأولى)
الموضوع:	احتجاز منشورات الحملة الانتخابية قبيل يوم الانتخابات؛ الحق في نشر معلومات دون قيود غير مبررة؛ المحاكمة العادلة؛ حق الشخص في أن يُنتخَب؛ التمييز لأسباب سياسية.
المسألة الموضوعية:	حرية التعبير؛ المحاكمة العادلة، المحكمة المستقلة؛ التمييز؛ حق الشخص في أن يُنتخَب وفي أن يشارك في إدارة الشؤون العامة.
المسائل الإجرائية:	مستوى إثبات الادعاء.
مواد العهد:	الفقرة ١ من المادة ١٤؛ والمواد ١٩؛ ٢٥؛ ٢٦

مواد البروتوكول الاختياري: المادة ٢

إن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، المنشأة بموجب المادة ٢٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وقد اجتمعت في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٩،

وقد فرغت من النظر في البلاغ رقم ٢٠٠٧/١٥٥٣، المقدم إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باسم السيدين فيكتور كورنينكو وألكسيندر ميلينكيفيتش بموجب البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

* شارك أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم في دراسة هذا البلاغ: السيد عبد الفتاح عمر، السيد برافولاتشاندرا ناتورلال باغواتي، السيدة كريستين شانيه، السيد أحمد أمين فتح الله، السيد يوغي إيواساوا، السيدة هيلين كيلر، السيد الأزهري بوزيد، السيدة زونكي زانيلي ماجودينا، السيد خوسيه لويس بيريز سانشيز - ثيرو، السيد رفائيل ريفاس بوسادا، السير نايجل رودلي، السيد فابيان عمر سلفيولي، السيد كريستر ثيلين، والسيدة روث ودجوود.

وقد وضعت في اعتبارها جميع المعلومات المكتوبة التي أتاحها لها صاحبا البلاغ والدولة الطرف،

تعتمد ما يلي:

آراء معتمدة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري

١- صاحبا البلاغ هما السيد فيكتور كورنينكو، وهو مواطن من بيلاروس مولود في عام ١٩٥٧، والسيد ألكسيندر ميلينكيفيتش، مواطن من بيلاروس كذلك، مولود في عام ١٩٤٧[(١)]. ويدّعي السيد كورنينكو أنه ضحية انتهاك بيلاروس لحقوقه بموجب المادة ١٩؛ والفقرة ١ من المادة ١٤؛ والمادة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ويدّعي السيد ميلينكيفيتش انتهاك حقوقه بموجب المادة ١٩؛ والمادة ٢٥؛ والمادة ٢٦، من العهد. ولا يمثل صاحبي البلاغ محامٍ.

الوقائع كما عرضها صاحبا البلاغ

٢-١ كان السيد كورنينكو عضواً في فريق حملة انتخاب السيد ميلينكيفيتش أثناء الحملة الانتخابية التي نُظِّمت في ربيع عام ٢٠٠٦[(٢)]؛ وكان السيد ميلينكيفيتش مرشحاً للانتخابات الرئاسية. وفي ٦ آذار/مارس ٢٠٠٦، وقبل أسبوعين من موعد إجراء الانتخابات، طلب إليه السيد ميلينكيفيتش نقل ٠٠٠ ٢٨ منشور انتخابي بالسيارة من منسك إلى غوميل. وكان ٠٠٠ ١٣ منشور يتألف من صورة في صفحة واحدة لميلينكيفيتش كُتِب عليها "ميلينكيفيتش - الرئيس الجديد"، بينما تألفت المنشورات الـ ٠٠٠ ١٥ الباقية من صفحتين مطبوعتين لبرنامج المرشح الانتخابي. ويفيد السيد كورنينكو أنه كانت بحوزته النسخ الورقية من جميع الوثائق المطلوبة لإصدار ونقل المنشورات الانتخابية المعنية. وأوقفت شرطة المرور سيارته وفتشتها وصادرت المنشورات. وأفاد أن محضر الشرطة الخاص بالتفتيش لم يقدم أي سبب للحجز، بل اكتفى بذكر أن السيارة كانت تحتوي على منشورات انتخابية.

٢-٢ اشتكى السيد كورنينكو إلى عدة هيئات (لم يقدم التواريخ المحددة)، مثل اللجنة المركزية للانتخابات، واللجنة الانتخابية الإقليمية لغوميل، ومكتب المدعي العام ومكتب المدعي العام في غومال، مطالِباً باستعادة المنشورات الانتخابية. وفي ١١ آذار/مارس ٢٠٠٦، أبلغته اللجنة المركزية للانتخابات أنها غير مؤهلة للتعليق على أعمال الشرطة وأنها أحالت قضيته إلى مكتب المدعي العام. وفي ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٦، تلقى رداً مماثلاً من اللجنة الانتخابية الإقليمية لغوميل. وفي ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ كذلك، أبلغه مكتب المدعي العام الإقليمي في غوميل بأنه أحال الشكوى إلى مكتب المدعي العام لمقاطعة زلوبنسك. وفي

(١) قدّم السيد كورنينكو إذناً للتصرف باسم السيد ميلينكيفيتش.

(٢) كان السيد كورنينكو أحد الممثلين الرسميين للسيد ميلينكيفيتش.

١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦، أبلغه مكتب المدعي العام بإحالة قضيته إلى مكتب المدعي العام الإقليمي بغرودنو. وفي اليوم نفسه، أبلغه مكتب المدعي العام لمقاطعة زلوبنسك أن احتجاز المنشورات المعنية أمر يجيزه القانون، وكان لازماً للتأكد من شرعية المواد المطبوعة وعدد النسخ الصادرة، نظراً إلى أنه لم يقدم أصول الوثائق المطلوبة لتأكيد اتساقها مع القانون. ويدّعي السيد كورنينكو أنه قدم إلى الشرطة نسخاً من الوثائق المعنية. وأفاد بأنه إذا كانت لدى الشرطة شكوك حول شرعية المنشورات، فكان ينبغي لها أن تحتجز نسخة فقط من كل وثيقة للتحقيق فيها وليس كامل المنشورات. وأضاف أن المنشورات المصادرة كانت تمثّل ربع المنشورات المطبوعة للسيد ميلينكيفيتش.

٢-٣ وفي ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٦، خلصت محكمة مقاطعة زلوبنسك لإقليم غوميل، غيابياً، إلى أن السيد كورنينكو بحمله منشورات تتضمن معلومات تشير إلى أن السيد ميلينكيفيتش هو الرئيس الجديد، قد انتهك المادة ١٦٧-٣ من قانون الجنح الإدارية[٣]. ورأت المحكمة أن ذنب السيد كورنينكو ثابت استناداً إلى المواد المصادرة، وشهادات عدة شهود، ومحضر تفتيش سيارته، وتقرير الشرطة، وغيرها من الأدلة. وحُكم على السيد كورنينكو بغرامة قدرها ٠٠٠ ١٥٥ روبل بيلاروسي. وأمرت المحكمة أيضاً بإتلاف المنشورات.

٢-٤ وفي ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، أعادت محكمة مقاطعة زلوبنسك التابعة لإقليم غوميل النظر في القضية وأكدت القرار الأولي[٤]، وخلصت إلى أن العقوبة المفروضة تتناسب مع الجنحة المرتكبة. فالتمس السيد كورنينكو من رئيس محكمة غوميل الإقليمية إعادة النظر في القرار بموجب الإجراء الإشرافي من جانب محكمة مقاطعة زلوبنسك التابعة لإقليم غوميل. وفي ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٦، رفض رئيس محكمة غوميل الإقليمية التماسه مؤكداً أن القرار السابق اتُّخذ وفقاً للقانون. فتقدم السيد كورنينكو بطلب، بموجب الإجراء الإشرافي كذلك، إلى رئيس المحكمة العليا. وفي ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦، أكدت المحكمة العليا قانونية القرار السابق ورفضت التماسه. ويحاجج السيد كورنينكو بأن المحاكم لم تقدم له أي توضيح بشأن

(٣) ينص الحكم على أن السيد كورنينكو كان يقود سيارته في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٦ لنقل ٠٠٠ ٢٨ منشور يتضمن معلومات تشير إلى أن السيد ألكسيندر ميلينكيفيتش هو الرئيس الجديد، الأمر الذي ينتهك قانون الانتخابات، أي أنه ارتكب جنحة إدارية، تُحظرها المادة ١٦٧-٣ من قانون الجنح الإدارية. وتتعلق المادة ١٦٧-٣ من قانون الجنح الإدارية بانتهاك قانون الانتخابات. وتنص على ما يلي: "إن تنظيم أنشطة تتعلق بالحملة الانتخابية يوم الانتخابات، ...، وكذلك الانتهاكات الأخرى للتشريع الانتخابي ...، التي لا يوجد لها نص يتعلق بالمسؤولية الجنائية، يؤدي إلى فرض غرامة تعادل ١٠ مرات الراتب (الشهري) الأدنى ... .

(٤) أفاد السيد كورنينكو أن المحكمة أعادت النظر في قضيته ولم يكن حاضراً في جلسة المحكمة يوم ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٦، وأنه وقع خطأ في كتابة اسمه في القرار الأولي. وأكد أنه كان ممثلاً من جانب محامٍ عند النظر في قضيته في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

الأساس القانوني لاحتجاز وإتلاف ٠٠٠ ١٥ منشور لا يتضمن شعار "ميلينكيفيتش – الرئيس الجديد" بل تحتوي فقط على البرنامج الانتخابي للمرشح.

٢-٥ وبعد ذلك، التمس السيد كورنينكو من اللجنة المركزية للانتخابات توضيح البنود التي ينبغي ألا تشملها منشورات الحملة الانتخابية[٥]. وفي ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، ردت اللجنة بأنه لا ينبغي لمنشورات الحملة الانتخابية الرئاسية أن تتضمن الدعوة إلى الحرب، وإلى تغيير النظام الدستوري بالقوة، والنيل من سلامة إقليم الدولة، والدعوة إلى العداء القومي أو العرقي أو الديني أو الاجتماعي، كما لا ينبغي لها أن تحتوي على سب أو قذف المسؤولين والمرشحين للانتخابات الرئاسية.

٢-٦ ويرى السيد كورنينكو وجوب أن تقترن المادة ١٦٧-٣ من قانون الجنح الإدارية بالمادة ٤٩ من القانون الانتخابي التي تنص على أنه بإمكان اللجنة الانتخابية، في حالة أساء أحد المرشحين استخدام حقوقه أثناء حملة انتخابية، شطب تسجيل اسمه كمرشح. ويرى السيد كورنينكو، أن القانون الانتخابي لا ينص على أية عقوبة أخرى لهذه المخالفات، وبالتالي فإنه ليس من حق المحاكم تغريمه. ويدعي أن احتجاز وإتلاف المنشورات الرسمية أثناء الحملة الانتخابية يشكل محاولة قام بها مسؤولون في الدولة يدعمون النظام القائم لإعاقة حملة السيد ميلينكيفيتش.

الشكوى

٣-١ يدعي السيد كورنينكو أن الدولة الطرف بتغريمه بسبب محتوى منشورات الحملة الانتخابية للسيد ميلينكيفيتش، قد انتهكت حقوقه وحقوق السيد ميلينكيفيتش بموجب الفقرة ١ من المادة ١٤ من العهد. ويرى أن المحاكم تحيّزت كذلك لأنها فرضت عليه غرامة لحمل منشورات انتخابية يزعم تعارض محتواها مع التشريع الانتخابي، رغم أن عدد النسخ التي تضمنت الشعار المعني لم يتعد ٠٠٠ ١٣ نسخة من أصل ٠٠٠ ٢٨ نسخة.

٣-٢ وفي هذا السياق، يدعي السيد كورنينكو أيضاً أن الدولة الطرف قد وضعته مع السيد ميلينكيفيتش في موضع غير متساو في نظر القانون، بسبب آرائهما السياسية، ولم تضمن لهما حقوقهما في المساواة أمام القانون، انتهاكاً للمادة ٢٦ من العهد.

٣-٣ كما يزعم انتهاك حقوقه وحقوق السيد ميلينكيفيتش بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٩، بسبب الاحتجاز التعسفي لربع مواد حملة السيد ميلينكيفيتش الانتخابية، ولا سيما انتهاك حقهما في نشر المعلومات، وعدم تبرير الدولة الطرف لزوم فرض قيود على حقوقهما.

(٥) لم يقدَّم تاريخ محدد.

٣-٤ ويدعي صاحب البلاغ أن السيد ميلينكيفيتش ضحية انتهاك المادة ٢٥، لأن احتجاز وإتلاف المنشورات من جانب سلطات الدولة الطرف التي يدعي أنها تخضع لرقابة رئيس الدولة الطرف كانا يستهدفان عرقلة الحملة الانتخابية التي يخوضها مرشح المعارضة وحرمانه من حقه في أن يُنتخب وأن يشارك في إدارة الشؤون العامة.

ملاحظات الدولة الطرف بشأن مقبولية البلاغ وأسسه الموضوعية

١-٤ بموجب مذكرة شفوية مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، قدمت الدولة الطرف ملاحظاتها بشأن مقبولية البلاغ وأسسه الموضوعية، وأكدت أن السيد كورنينكو مسجل لدى اللجنة المركزية للانتخابات كممثل رسمي للسيد ميلينكيفيتش المرشح للانتخابات الرئاسية، في سياق انتخابات عام ٢٠٠٦ الرئاسية. وفي ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٦، قدم السيد كورنينكو شكوى إلى اللجنة المركزية للانتخابات بصدد الإجراءات التي اتخذتها إدارة الشؤون الداخلية التابعة لمقاطعة زلوبنسك التي صادرت منشورات انتخابية من سيارته. وقام ممثل آخر للسيد ميلينكيفيتش، هو السيد لبكوفيتش، بتقديم شكوى أيضاً إلى اللجنة في هذا الصدد. وطلب السيد كورنينكو والسيد لبكوفيتش، في شكواهما إلى اللجنة الانتخابية، أن تصر على إدارة الشؤون الداخلية لمقاطعة زلوبنسك لإعادة المنشورات الانتخابية وإبلاغ مكتب المدعي العام بلزوم إجراء تحقيقات جنائية ضد أفراد الشرطة المتورطين في ذلك.

٢-٤ وأفادت الدولة الطرف بأن اللجنة المركزية للانتخابات أبلغت كلاً من السيدين كورنينكو ولبكوفيتش بأنها غير مختصة لتقييم قانونية أعمال الشرطة. فأحيل طلبهما، حسب القانون، إلى مكتب المدعي العام.

٣-٤ وفي ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، حكمت محكمة مقاطعة زلوبنسك التابعة لإقليم غوميل على السيد كورنينكو بموجب المادة ١٦٧-٣ من قانون الجرائم الإدارية، بغرامة لانتهاك قانون الانتخابات. وثبتت تهمته لكونه قد نقل لأغراض التوزيع ٠٠٠ ٢٨ منشور لا تلتزم بمقتضيات المادة ٤٥ من قانون الانتخابات. واستأنف هذا القرار، وفي تموز/يوليه ٢٠٠٦، أعادت المحكمة العليا لبيلاروس النظر في القضية وأكدت الحكم.

٤-٤ وأفادت الدولة الطرف بأن قرار المحكمة الابتدائية بإتلاف المنشورات المصادرة التي تشكل موضوع الجنحة قائم على أسس[٦]. ولا توجد أية معلومات تبين انتهاك حقوق السيد كورنينكو، ولا يوجد ما يفيد بأنه تعرض للتمييز أو أن إدانته ثبتت على أسس سياسية. وللتدليل على ذلك، أوضحت الدولة الطرف أنه وفقاً للجزء الثامن من المادة ٤٥ من قانون الانتخابات، تلقى كل مرشح للانتخابات الرئاسية مبلغ ٠٠٠ ٧٠٠ ٦٦ روبل بيلاروسي من ميزانية الدولة لإعداد منشورات الحملة الانتخابية. وبناءً على ذلك، حولت اللجنة

(٦) يبدو أن المحكمة غرّمت السيد كورنينكو؛ وجرت مصادرة المنشورات لكونها تمثل موضوع الجنحة الإدارية المرتكبة.

المركزية للانتخابات هذا المبلغ إلى الشخص المعني بإنتاج المنشورات الانتخابية للسيد ميلينكيفيتش.

٤-٥ ويكفل دستور بيلاروس استقلال القضاة لدى ممارستهم لمهامهم، وعدم عزلهم كما يكفل حصانتهم، ويحظر أي تدخل في إقامة العدل. وينص القانون الصادر في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ بشأن "المحاكم ومركز القضاة"، وكذلك "قانون النظام القضائي ومركز القضاة" لعام ٢٠٠٦، على الضمانات القانونية لإقامة العدل بصورة مستقلة. ووفقاً للمادة ١١٠ من الدستور، فإن القضاة مستقلون ولا يخضعون إلا للقانون؛ وأي تدخل في إقامة العدل أمر مرفوض ويخضع للعقاب(٧).

٤-٦ ووفقاً للدولة الطرف، فإن الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠٠٦، التزمت بمعايير تنظيم انتخابات ديمقراطية. وقد جرت الانتخابات في إطار المواعيد الزمنية المحددة، أي باحترام دوريتها وبالاقتراع العام. كما احتُرم الحق في المساواة بين المرشّحين. وكان التصويت سرياً؛ وعدَّ أوراق الاقتراع أعضاء اللجان الانتخابية. وسُجّل جميع الأفراد الذين قدموا العدد المطلوب من التوقيعات المؤيدة لهم كمرشحين. وأتيحت لجميع المرشحين فرصة الوصول المتساوي لوسائط الإعلام الجماهيرية، وسمح لهم بطبع منشوراتهم الانتخابية مجاناً في سبع جرائد وطنية رئيسية.

تعليقات صاحبي البلاغ على ملاحظات الدولة الطرف

٥-١ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، قدم السيد كورنينكو تعليقاته على ملاحظات الدولة الطرف. ولاحظ أن الدولة الطرف تبرر القيود التي فرضتها على حقه في حرية التعبير بالتحجج بأحكام المادة ٤٥ من قانون الانتخابات. واعتبر أنه لا أساس لاستنتاجات الدولة الطرف. فالمادة ٣٣ من دستور بيلاروس، تكفل حرية الفكر والمعتقد والتعبير للجميع. ولا يجوز إخضاع هذه الحقوق لقيود إلا في حالات محددة بنص القانون، لحماية الأمن القومي، أو النظام العام، أو حماية الآداب العامة والصحة العامة، أو حقوق وحريات الآخرين (المادة ٢٣ من الدستور). وبالمثل لا يجوز أن تُقيَّد الحقوق التي تكفلها المادة ١٩ من العهد إلا إذا كانت هذه القيود محددة بنص القانون وكانت ضرورية لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو لحماية الأمن القومي أو النظام العام، أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

٥-٢ ويحاجج السيد كورنينكو بأن الدولة الطرف قد أكدت أن ٠٠٠ ٢٨ نسخة من منشورات الحملة الانتخابية للسيد ميلينكيفيتش لا تحترم الشروط الواردة في المادة ٤٥ من قانون الانتخابات. بيد أنها لم توضح الجنحة المحددة التي ارتكبها. ويخلص إلى أن الدولة الطرف انتهكت المادتين ٢٣ و٣٣ من دستور بيلاروس، وكذلك الفقرة ٣ من المادة ١٩ من

(٧) قدمت الدولة الطرف كذلك عدداً من الضمانات المحددة المتعلقة باستقلال السلطة القضائية والواردة في قانون النظام القضائي ومركز القضاة.

العهد. وحتى إن سُلّم بأن منشورات الحملة الانتخابية لم تلتزم بالشروط القانونية، كان ينبغي للدولة الطرف أن تقدم حججها بشأن السبب الذي جعل مصادرة المنشورات المعنية ثم إتلافها أمراً لازماً لتقييد حق صاحبي البلاغ في حرية التعبير.

٥-٣ ويعترض السيد كورنينكو على حجج الدولة الطرف بعدم وجود أي شيء يثبت التمييز ضده على أسس سياسية. ويؤكد أن إتلاف ربع منشورات الحملة الانتخابية، قُبيل يوم الانتخابات، يبين أن السلطات قد ميزت ضده وضد السيد ميلينكيفيتش، نظراً إلى أن إجراءاتها لم تكن تستند إلى معايير معقولة وموضوعية.

٥-٤ ويحاجج بأن حياد المحاكم يفترض أن القضاة لا يحكمون مسبقاً على قضية أو فعل دفاعاً عن أحد الطرفين. ويرى أن محكمة مقاطعة زلوبنسك التابعة لإقليم غوميل استنتجت أن ذنبه قد أكد بالشعار الوارد في المنشور الانتخابي، ألا وهو "ميلينكيفيتش - الرئيس الجديد". بيد أن المحكمة لم تقدم أي توضيح بشأن بقية المنشورات التي لم تكن تتضمن الشعار المعني. وفي ذلك دليل، حسب السيد كورنينكو، أن المحكمة كانت متحيزة عند النظر في قضيته، حيث إنها أذنت بإتلاف ٠٠٠ ١٥ نسخة من منشورات الحملة الانتخابية التي كانت معدة حسب مقتضيات القانون، وبالتالي فقد تصرفت لصالح ممثلي النظام الحاكم.

ملاحظات إضافية للدولة الطرف

٦- في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٨، أضافت الدولة الطرف أنه بتاريخ ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، رفضت المحكمة العليا لبيلاروس التماس السيد ميلينكيفيتش رفع قضية تتعلق برفض اللجنة المركزية للانتخابات إعلان بطلان الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠٠٦. وطعن السيد ميلينكيفيتش في قرار المحكمة العليا، بموجب الإجراء الإشرافي[٨]. وفي تاريخ غير محدد، رفض نائب رئيس المحكمة العليا طعنه. وتفيد الدولة الطرف بأنه وفقاً للمادة ٦ من القانون المتعلق باللجنة المركزية للانتخابات يمكن الطعن في قرارات اللجنة لدى المحكمة العليا لبيلاروس عندما يقضي بذلك القانون. ولا ينص الجزء ٦ من المادة ٧٩ من قانون الانتخابات إلا على إمكانية قيام مرشح للرئاسة بالطعن في قرار اللجنة المركزية للانتخابات إعلان بطلان الانتخابات. وبناءً على ذلك، ووفقاً للدولة الطرف، فقد رفضت المحكمة العليا بموجب القانون التماس السيد ميلينكيفيتش برفع قضية، نظراً إلى أن المحكمة لم تكن مختصة للقيام بذلك.

(٨) تجيز الإجراءات الإشرافية الطعن في قانونية قرارات المحكمة التي بدأ نفاذها، ويمكن أن تؤدي في بعض الأحيان إلى إعادة النظر في القضية (استناداً إلى أسباب إجرائية أساساً).

المسائل والإجراءات المعروضة على اللجنة

النظر في مقبولية البلاغ

٧-١ قبل النظر في أي ادعاء يرد في بلاغ ما، يتعين على اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وفقاً للمادة ٩٣ من نظامها الداخلي، أن تبت في ما إذا كان البلاغ مقبولاً أم لا بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد.

٧-٢ وتلاحظ اللجنة، على نحو ما تقتضيه الفقرة ٢(أ) و(ب) من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري، أن المسألة نفسها ليست موضع نظر في إطار أي إجراء آخر من إجراءات التحقيق الدولي أو التسوية الدولية، وأن الدولة الطرف لم تعترض على أن سبل الانتصاف المحلية قد استنفدت.

٧-٣ وتلاحظ اللجنة، أولاً، أن السيد كورنينكو يدعي بموجب المادة ١٤ من العهد، أن المحاكم قد تصرفت بصورة متحيزة في هذه القضية نظراً إلى أنها أمرت بإتلاف المنشورات المحتجزة بأكملها. ونظراً إلى عدم وجود أي معلومات ذات صلة في هذا الصدد، ترى اللجنة أن السيد كورنينكو لم يدعم ادعاءه بما فيه الكفاية لأغراض المقبولية. وبناءً على ذلك، تخلص اللجنة إلى أن هذا الجزء من البلاغ غير مقبول بموجب المادة ٢ من البروتوكول الاختياري.

٧-٤ وترى اللجنة أن الجزء المتبقي من ادعاء صاحبي البلاغ، يثير مسائل تندرج في إطار المادة ١٩ والمادة ٢٥ مقترنتين بالمادة ٢٦ من العهد، وقد دُعمت بأدلة كافية وتعلن أنها مقبولة.

النظر في الأسس الموضوعية

٨-١ نظرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في هذا البلاغ في ضوء جميع المعلومات التي أتاحها لها الأطراف، حسب ما تنص عليه الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري.

٨-٢ وتلاحظ اللجنة أن صاحبي البلاغ يدعيان أن الدولة الطرف، باحتجازها وإتلافها ربع منشورات السيد ميلينكيفيتش الانتخابية قبيل يوم الانتخابات، قد انتهكت حق كل من السيد كورنينكو والسيد ميلينكيفيتش في حرية التعبير وفقاً للمادة ١٩ من العهد. وتلاحظ اللجنة أن الدولة الطرف قد أشارت في ردها إلى قرارات اتخذتها المحاكم المحلية خلصت فيها إلى أن احتجاز المنشورات تم وفقاً للقانون، وأن السيد كورنينكو غُرِّم لأن محتوى المنشورات التي نقلها بنية توزيعها يتعارض مع مقتضيات قانون الانتخابات.

٨-٣ وتذكّر اللجنة أولاً، بأن الحق في حرية التعبير ليس مطلقاً وأن التمتع به يجوز أن يخضع لقيود[٩] بيد أنه عملاً بالفقرة ٣ من المادة ١٩ من العهد، لا يسمح إلا بالقيود المنصوص عليها في القانون والتي تكون ضرورية من أجل (أ) احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم؛ (ب) حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. وتؤكد اللجنة من جديد في هذا السياق على أن الحق في حرية التعبير ذو أهمية فائقة في أي مجتمع ديمقراطي وأن أي قيود تفرض على ممارسته يجب أن تبرر بمعايير صارمة[١٠]. ولم تقدم الدولة الطرف أي توضيح بشأن السبب الذي جعل القيود التي فرضتها على حق السيد كورنينكو والسيد ميلينكيفيتش في نشر معلومات قيوداً مبررةً بموجب الفقرة ٣ من المادة ١٩ من العهد، باستثناء التأكيد أن احتجاز المنشورات وإتلافها كان قانونياً. وفي ظل هذه الظروف، وإزاء عدم توافر أي معلومات إضافية في هذا الصدد، تخلص اللجنة إلى أن حقوق السيد كورنينكو والسيد ميلينكيفيتش قد انتهكت بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٩ من العهد.

٨-٤ وإضافة إلى ذلك، ادعى السيد كورنينكو أن حقوق السيد ميلينكيفتيش بموجب المادة ٢٥ قد انتهكت نتيجة إتلاف المنشورات. ولم تدحض الدولة الطرف هذا الادعاء. وتذكّر اللجنة بتعليقها العام رقم ٢٥، الذي أفادت فيه بأنه لضمان التمتع الكامل بالحقوق المحمية بموجب المادة ٢٥، لا بد من أن يتمكن المواطنون من تبادل المعلومات والآراء بكل حرية بشأن القضايا العامة والسياسية؛ ويتطلب ذلك التمتع بالحقوق التي تكفلها مواد منها المادة ١٩ من العهد وحمايتها بشكل كامل، بما فيها الحق في نشر مواد سياسية، وخوض الحملات الانتخابية وإشاعة آراء سياسية[١١]. ونظراً إلى عدم وجود أي معلومات أخرى ذات صلة من الدولة الطرف في هذا السياق، تخلص اللجنة في هذه الحالة إلى أن انتهاك حقوق السيد ميلينكيفيتش بموجب المادة ١٩ قد أدّى أيضاً إلى انتهاك حقوقه بموجب المادة ٢٥ مقروءة بالاقتران مع المادة ٢٦ من العهد.

٩- واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إذ تتصرف بموجب أحكام الفقرة ٤ من المادة ٥ من البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ترى أن الوقائع المعروضة عليها تكشف عن حدوث انتهاك لحقوق السيد كورنينكو بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٩ من العهد، وانتهاك حقوق السيد ميلينكيفيتش بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٩، والمادة ٢٥ مقترنة بالمادة ٢٦ من العهد.

---

(٩) انظر، في جملة أمور، البلاغ رقم ١٩٩٤/٥٧٤، *كيم ضد جمهورية كوريا*، الآراء المعتمدة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨؛ والبلاغ رقم ٢٠٠٠/٩٢٧، *ليونيد سفيتك ضد بيلاروس*، الآراء المعتمدة في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٤، الفقرة ٧-٢؛ والبلاغ رقم ٢٠٠١/١٠٢٢، *فلاديمير فيليشكين ضد بيلاروس*، الآراء المعتمدة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، الفقرة ٧-٣.

(١٠) المرجع نفسه.

(١١) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٤٠* (A/51/40)، المجلد الأول، المرفق الخامس، الفقرة ٢٥.

١٠- ووفقاً للفقرة ٣(أ) من المادة ٢ من العهد، فإن الدولة الطرف ملزمة بتوفير سبيل انتصاف فعال للسيدين كورنينكو وميلينكيفيتش، بما في ذلك تعويضهما بمبلغ لا يقل عن القيمة الحالية للغرامة المفروضة على صاحب البلاغ في قضية كورنينكو وما يكون قد دفعه من تكاليف قانونية[١٢]. كما أن الدولة الطرف ملزمة باتخاذ تدابير لمنع حدوث انتهاكات مماثلة في المستقبل.

١١- وإذ تضع اللجنة في اعتبارها أن الدولة الطرف قد اعترفت، بموجب انضمامها إلى البروتوكول الاختياري، باختصاص اللجنة في البتّ في ما إن كان هناك انتهاك للعهد أم لا، وأنها قد تعهدت، بمقتضى المادة ٢ من العهد، بكفالة الحقوق المعترف بها في العهد لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها وبتوفير سبيل انتصاف فعال وقابل للإنفاذ في حالة ثبوت حدوث انتهاك، فإنها تود أن تتلقى معلومات من الدولة الطرف، في غضون ١٨٠ يوماً، بشأن التدابير المتخذة لوضع هذه الآراء موضع التنفيذ. كما يُطلب من الدولة الطرف نشر آراء اللجنة.

[اعتُمِدت بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية، علماً بأن النص الإنكليزي هو النص الأصلي. وستصدر لاحقاً بالروسية والصينية والعربية كجزء من هذا التقرير.]

(١٢) للاطلاع على التعويضات المقترحة، انظر البلاغ رقم ١٩٩٧/٧٨٠، *فلاديمير لابتسيفيتش ضد بيلاروس*، الآراء المعتمدة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٠، الفقرة ١٠.